

بحوث فقهية مهمّة

[558] ليس لرسول الله (صلى الله عليه وآله) من الدنيا إلاّ الخُمس، فجاء الجواب أن الدنيا وما عليها لرسول الله (صلى الله عليه وآله) (1). وهو أيضاً ضعيف سنداً، ولكن دلالة من أوضح الدلالات على ملكية جميع الدنيا لرسول الله (صلى الله عليه وآله) والظاهر ملكية الأئمّة (عليهم السلام) أيضاً من بعده (صلى الله عليه وآله) لاتحاد الملاك. ومنها : ما رواه عمرو بن شمر عن جابر عن أبي جعفر (عليه السلام) قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) خلق الله آدم وأقطعته الدنيا قطيعة، فما كان لآدم (عليه السلام) فلرسول الله (صلى الله عليه وآله) وما كان لرسول الله (صلى الله عليه وآله) فهو للأئمّة من آل محمد (صلى الله عليه وآله) (2). وهو أيضاً ضعيف سنداً ولكن دلالة واضحة. ومنها : ما رواه محمد بن عبد الله بن عمن رواه قال : الدنيا وما فيها لله تبارك وتعالى ولرسوله ولنا، فمن غلب على شيء منها فليتركه، وليؤد حق الله تبارك وتعالى، وليبرأ أخوانه، فإن لم يفعل ذلك فإني ورسوله ونحن براء منه (3). ومنها : ما رواه أبو بصير عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : قلت له : أما على الإمام زكاة : فقال : «أحلت يا أبا محمد ! أما علمت أن الدنيا والآخرة للإمام يضعها حيث يشاء ويدفعها إلى من يشاء...» الحديث (4). * * * والذي يتحصل من جميع هذه الأحاديث بعد ضم بعضها ببعض، وتأييد بعضها لبعض، سنداً ودلالة كون العالم لله تعالى وبعده لرسوله (صلى الله عليه وآله) وبعده للأئمّة الهادين (عليهم السلام) يضعونها حيث شاؤوا. ولازم ذلك عدم مالكية الناس لهذه الأموال كلّها بل كونها كالإمانة والوديعة في

(1) الأصول من الكافي : ج 1 باب أن الأرض كلّها للإمام ص 409 ح 6. (2) الأصول من الكافي : ج 1 باب أن الأرض كلّها للإمام ص 409 ح 7. (3) الأصول من الكافي : ج 1 باب إن الأرض كلّها للإمام ص 408 ح 2. (4) الأصول من الكافي : ج 1 باب إن الأرض كلّها للإمام ص 408 ح 4.